"الحرية ،الديمقراطية و المواطنة تلازم في الحضور و الغياب "

أ. معيلـبي عيسى

جامعة باتنة

الملخص :

يعتبر مصطلح المواطنة من المصطلحات التي طفت على الساحة السياسية في العالم الحديث ، فبالرغم من التجذر التاريخي للمصطلح ، إذ أن أصوله تعود للحضارتين اليونانية و الرومانية إلا أن تبلوره فلسفيا و قانونيا لم يكتمل إلا حديثا.

إن الحرية والمساواة هي أهم قيم المواطنة و تنعكس في كثير من الحقوق و الحريات ، كما أن المشاركة–في الحياة السياسية – هي القيمة التي تضمن للمواطن مواطنة حقة ،و هذه القيم مجتمعة لا تتحقق إلا في مجتمع ديمقراطي يضمن حق المواطنة ،و يصون الحريات العامة و الحقوق الفردية .

Résumé:

Le terme citoyenneté des termes qui viennent à l'arène politique dans le monde moderne, malgré les racines historiques du terme, que les actifsp partenant aux civilisations grec que set la Roumanie, mais la cristallisation philosophique ment et juridi que ment que récemment n'a pas été achevé.

La liberté et l'égalitésont des valeurs les plus importantes de la citoyenneté et se reflètent dans bon nombre des droits et des libertés, et de la Poste dans la vie politique–est la valeur qui garantit la citoyenneté des citoyens vrai, et

combinés de ces valeurs ne peuvent être atteints dans une société démocratique garantit le droit de la citoyenneté, et de sauvegarder les libertés publiques et les droits individuels.

مقدمة :

سنحاول في هذه الورقة التطرق إلى مفهوم المواطنة اللغوي و الاصطلاحي ، كما سنتطرق لمفهوم كل من الديمقراطية والحرية ، ونعرج على تطور و بلورة هذه المفاهيم عبر التاريخ قدر الامكان ، و محاولة معرفة ما وصلت إليه هذه المفاهيم المتداخلة و المتقاطعة من نضج في المجتمعات الحديثة .

فقد احتاج الانسان منذ القدم إلى التحرر و سعى إلى الحرية في كافة مراحل التاريخ ، و طالب بالمساواة في بلوغ الحرية التي كانت حكرا على البعض دون غيره ، فطالب بالديمقراطية التي لا تتحقق إلا بالاعتراف بمواطنة المواطن ، والاعتراف بمنظومة الحقوق و الواجبات على كافة الأصعدة (الاجتماعي –السياسي–الاقتصادي ...) وعندما يصل إلى ممارسة كافة حقوقه وحرياته والمساواة في هذه الحقوق والحريات بين جميع أفراد الشعب يكون قد وصل إلى ما يسمى بنظام ديمقراطي ، مما يعني أنه وصل إلى درجة مواطن فعلي وليس مجرد لفظ .

فبعد أن كان الفرد يحتمي بالقبيلة والعشيرة صار جزءا من منظومة قانونية تسمى **الدولة الحديثة** و التي توفر له مجموعة من الحقوق والحريات و تلزمه بمجموعة من الواجبات وتصبغ عليه صفة المواطن يقول فوكو: "حيث تكون مهمة السلطة السياسية المحددة حديثا ، هي إدارة الحياة "[1] فالدولة هنا تقوم بإدارة الشؤون العامة للمواطنين وبالمقابل تلزمهم باحترام قوانينها.

فصفة مواطن تحول الفرد من مجرد تابع للوطن بالانتساب و الارتباط الجغرافي في الأنظمة الاستبدادية إلى عنصر فعال مشارك في الحياة العامة في الأنظمة الديمقراطية ، مما يفتح مجالا أكبر للحريات الفردية في إطار احترام القانون.

و إذا كانت المواطنة بمفهومها البسيط تعني حيازة جنسية دولة معينة و التمتع بكل الحقوق و الحريات المدنية والسياسية والمشاركة الفعالة في نظام الحكم، و تقتضي المساواة بين الجميع و الاعتراف بالتعددية و الحرية .....،و هذه الأخيرة(أي الحرية) من أهم مبادئ الديمقراطية ، والديمقراطية تعني بمفهومها الشائع حكم الشعب بالشعب .فإن السؤال المطروح هو : ما مدى التداخل في العلاقة القائمة بين هذه المفاهيم ؟

أولا : مفاهيم

أ – مفهوم المواطنة :

موضوع قيم المواطنة موضع اهتمام الجميع؛ حكومات، ومؤسسات، وأفراد، خاصة في ظل التطور المادي المذهل في شتى ميادين الحياة، والذي أدى إلى اختلال في منظومة القيم الاجتماعية، حيث طغت المادة على حياة الناس إلى درجة أنها توجه سلوكياتهم، مؤدية إلى أزمات معيارية، نتجت عنها اختلالات في البناء القيمي في المجتمع

"مفهوم المواطنة هو مفهوم تاريخي شامل ومعقد له أبعاد عديدة ومتنوعة، منها ما هو مادي قانوني ومنها ما هو ثقافي سلوكي ومنها أيضا ما هو وسيلة أو هو أيضا غاية يمكن بلوغها تدريجيا ولذلك فإن نوعية المواطنة في دولة ما تتأثر بالنضج السياسي والرقي الحضاري كما يتأثر مفهوم المواطنة عبر العصور بالتطور السياسي والاجتماعي وبعقائد المجتمعات وبقيم الحضارات والمتغيرات العالمية الكبرى."[2]

ولعل أول ما يجول في خواطرنا عند بدء البحث في مفهوم المواطنة أو أي مفهوم آخر هو تتبع أصوله التاريخية ،

"إن أصول المواطنة صعبة التعقب فمعناها خاص للغاية وجذورها معقدة ومتنوعة من الناحية الإيتمولوجية ، يرجع أصل استعمالها إلى الحضارتين اليونانية والرومانية فقد استعملت الألفاظ المواطنة (civitas) المواطن (civis) في هاتين الحضارتين لتحديد الوضع القانوني والسياسي للفرد اليوناني والروماني.

وقد تطورت فكرة المواطنة: فمصطلح مواطن باللاتينية مشتق من كلمة CIVITAS وارتبطت – كنشاط عضوي للمشاركة في الجسم السياسي منذ الإغريق (600–700 ق.م) الدولة المدينة) أين يتم تنظيم العمل السياسي والاقتصادي بما يسمح للمواطنين الأحرار المشاركة في النظام السياسي ، في هذا الإطار كان النظام اليوناني مبني على قاعدة التحول والإنسان كان ينظر إليه من حيث القيم الخارجية والماهيات بينما المواطنة الرومانية كمفهوم تطور حوالي (500 ق .م) كان ينظر للإنسان ككيان قانوني .

إن الموسوعة الأمريكية تصف المواطنة على أنها علاقة الأفراد بالدولة من حيث العضوية السياسية للأفراد في الدولة و من حيث مدى ولاءهم لها ، و قد تعرضت هذه المقاربة لانتقادات بالغة لأن إطار المواطنة يجب أن يتمحور حول اعتراف رسمي من الأفراد باندماجهم في النظام السياسي .

المواطنة على عكس التجنس أو الجنسية تخضع أو هي منتوج القانون الطبيعي : أن تصبح مواطنا في بلد (أ) أو (ب) يعني أنك قادر على تحقيق مواقف معينة تنسجم مع الإطار الدستوري و المؤسساتي لذلك البلد لكي يقبلك أو لكي تقبل كمواطن"[3]

وبعد تتبع أصل الكلمة " مواطنة " تاريخيا نأتي إلى مفهومها اللغوي والاصطلاحي ، و كذا مختلف أبعادها (قانوني – الاجتماعي –الاقتصادي – الحضاري والثقافي .

المواطنة لغة: "من وطن، وأوطن وهو المنزل الذي يعيش فيه الإنسان، ومحله الذي يأوي إلي ه واتخذه سكناً يقيم فيه، و وطن بالمكان يطِن وأوطن : حلَّ فيه، وأقام به، والوطن :

منزل الإقامة ومربط البقر والغنم، والجمع أوطان، وأوطن أقام، وأوطنه ووطنه واستوطنه: اتخذه وطنا" [4]

أما مفهوم المواطنة اصطلاحاً:

"المواطنة اصطلاحًا هي صفة المواطن الذي له حقوق وعليه واجبات تفرضها طبيعة انتمائه إلى وطن. ومن هذه الحقوق على سبيل المثال لا الحصر: حق التعليم، حق الرعاية الصحية، حق العمل ... أما الواجبات،

فمنها على سبيل المثال لا الحصر كذلك: واجب الولاء للوطن والدفاع عنه، وواجب أداء العمل، وإتقانه ... الخ. وبناء عليه فالمواطنة علاقة الفرد بدولته، علاقة يحددها الدستور والقوانين المنبثقة عنه والتي تحمل وتضمن معنى المساواة بين المواطنين. وتشير دائرة المعارف البريطانية إلى أن المواطنة " علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة متضمنة مرتبة من الحرية وما يصاحبها من مسؤوليات وتسبغ عليه حقوقًا سياسية مثل حقوق الانتخاب وتولي المناصب العامة. وميزت الدائرة بين المواطنة والجنسية التي غالبًا ما تستخدم في إطار الترادف إذ أن الجنسية تضمن فضلا عن المواطنة حقوقًا أخرى مثل الحماية في الخارج."[5]

"في حين لم تميز الموسوعة الدولية وموسوعة كولير الأمريكية بين الجنسية والمواطنة فالمواطنة في (الموسوعة الدولية) هي عضوية كاملة في دولة أو بعض وحدات الحكم، وتؤكد الموسوعة أن المواطنين لديهم بعض الحقوق مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة وكذلك عليهم بعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم وفي موسوعة (كولير) الأمريكية المواطنة هي "أكثر أشكال العضوية اكتمالا في جماعة سياسية ما"[6]

"فهي علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة، وبما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق، وهي الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي

الديمقراطي، وهي المؤسسة الرئيسة التي تربط الأفراد ذوي الحقوق بمؤسسات الحماية للدولة، والمواطنة: انتماء إلى تراب تحدده حدود جغرافية، وكل من ينتمون إلى ذلك التراب مواطنون يستحقون ما يترتب على هذه المواطنة من الحقوق والواجبات التي تنظم بينهم سائر العلاقات [7]".

"ويعرفها الكواري بأنها: أساس عملية الاندماج الوطني وحجر الزاوية في بناء الدولة الوطنية الحديثة. كما تعرف المواطنة بأنها: مفهوم اجتماعي سياسي إنساني متنوع الأبعاد يتأثر بمستوى النضج الفكري، والسياسي، والتطور الحضاري، والقيم المتوارثة والمتغيرات العالمية والمحلية، فهي صفة محمودة في كل مجتمع إذا ما اتصفت بثوابت أساسية تصب في عزة الوطن، مثل الحقوق الدستورية والقانونية في مختلف النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، والثقافية والإنسانية وهي صفة تطلق على كل مواطن يتمتع بجنسية وحقوق ويلتزم بالواجبات التي يحددها الدستور، و هي تعكس نوعاً من العلاقة بين المواطن والدولة، وأساسها الانتماء والولاء، والتكافل الاجتماعي اقتصادياً وسياسياً، ولهذا رأى علماء الاجتماع أن المواطنة علاقة اجتماعية بين الإنسان والدولة، وتتحدد عن طريق الدستور والقوانين "[8]

"كما تعرف المواطنة بأنها: علاقة اجتماعية تقوم بين الفرد وبين الدولة ومن خلال هذه العلاقة يقدم الطرف الأول الولاء والانتماء ويتولى الطرف الثاني الأمن والحماية على كل المستويات الاقتصادية والاجتماعية والاستراتيجية: وأهم ما يميز هذه العلاقة هي المساواة التامة أمام القانون"

وتعرف بأنها "صفة المواطن التي تحدد حقوقه وواجباته، وتتميز المواطنة بنوع من الولاء للبلاد ووحدتها في أوقات السلم والحرب، والتعاون مع المواطنين الآخرين في تحقيق الأهداف القومية."[9]

"إن كافة المؤسسات السياسية إن هي إلا تجليات السلطة و تجسيدها المادي و هي تجمد و تتدهور منذ اللحظة التي تكف فيها سلطة الشعب الحيوية عن مساندتها "[10]

أبعاد المواطنة:" للمواطنة أبعاد متعددة تتكامل وتترابط في تناسق تام، وتعمل كأعمدة بناء لها، ويمكن اجمال ابعاد المواطنة في اربعة هي:

البعد القانوني: البعد الذي ينظم العلاقة بين الفرد والدولة استنادا إلى ميثاق يعمل على مؤامات مصالح الفرد ومصالح المجتمع، بحيث يتمكن الفرد من تحقيق مصالحه الذاتية دون الاضرار بمصالح المجتمع، ويتحقق صالح المجتمع من تحقق مصالح افراده. والحقيقة ان البعد القانوني هو بعد سياسي بامتياز، لأنه يشير الى الحقوق السياسية والمسئوليات المترتبة عنها. وتطوير هذا البعد يتأتى من خلال معرفة الانظمة السياسية وتعزيز المواقف الديمقراطية وتعليم مهارات المساهمة السياسية، كالانخراط في مؤسسات المجتمع المدني ومعرفة سير العمليات الانتخابية وكيفية ممارستها، والتعرف على قوانين الاحزاب، وفهم حرية الصحافة والاعلام، ومساندة الحقوق الاساسية للإنسان والانضمام الى مؤسسات الدفاع عن حقوق الانسان الخ.

البعد الاجتماعي: يعاز مفهوم البعد الاجتماعي الى منظومة السلوك بين الافراد والمجتمع ويرتكز على عملية الولاء والتضامن بين افراد المجتمع على اسس الانتماء اليه. ويطور البعد الاجتماعي عن طريق محاربة الانعزال الاجتماعي والاستبعاد والتهميش، وحماية حقوق الانسان، وادماج الإثنيات العرقية المختلفة والاقليات، ومحاربة التمييز والمحابة، والعمل على تكريس الحقوق الاجتماعية، وتوفير الحد الادنى لمتطلبات العيش الكريم لغير القادرين على توفيرها بأنفسهم كالمسكن والمأكل والملبس والوظيفة التي تناسب قدراتهم.

البعد الاقتصادي: يهدف البعد الاقتصادي الى حفظ كرامة الفرد وانسانيته، من خلال إشباع حاجياته المادية الأساسية، وتوفير الحد الأدنى اللازم منها. ويدخل في الحاجيات الاساسية المأكل والملبس والمسكن والتعليم والعلاج، ويتضمن الحق في العمل، والحق في الحد الادنى من متطلبات العيش في غياب فرص العمل.

البعد الحضاري والثقافي: يعاز الى الوعي بالموروث الثقافي لمكونات المجتمع، ويستند الى احترام خصوصية الفرد وهويته الثقافية والحضارية ويبتعد عن محاولات الاستيعاب والتهميش

والتنميط. ويمكن تطوير البعد الحضاري عن طريق معرفة الموروث الثقافي ودراسته، والالمام بالتاريخ، ومعرفة اللغات المحلية قراءة وكتابة، ومحاربة التمييز والحفاظ على البيئة. وللبعد الثقافي اهمية كبيرة جدا، لما لخصوصية هذا البعد في ابراز هوية الفرد وهوية الدولة التي ينتمي اليها، فلا يجب ان تمثل هوية الدولة خصوصية طائفة او اثنية وتنفي خصوصية طائفة او اثنية اخرى، وتعمل على التمييز بين مكوناتها ومحابة ثقافة واهمال اخرى."[11]

ب – مفهوم الديمقراطية :

إن أول ما يتبادر إلى أذهاننا عندما يوصف نظام ما بالديمقراطي هو الكم المتدفق من الحريات ، والمساواة السائدة في هذا المجتمع فالحرية والمساواة هما دعامتان أساسيتان في أي نظام ديمقراطي ،و نأتي في هذا العنصر إلى التعريج على تاريخ نشأة الديمقراطية ومهدها الأول الذي هو الحضارة اليونانية ، ثم محاولة تسليط الضوء على عناصر الديمقراطية وأنواعها ، و هذا طبعا بعد تعريفها .

نشأة الديمقراطية :

– عند اليونان:

تعود الجذور التاريخية الأولى لمصطلح الديمقراطية إلى الحضارة اليونانية ، حيث صنفت الحكومات عندهم إلى أنماط ثلاثة : حكم الفرد الواحد ، و هو يتنوع بين المونـاركسية ، الاستبداد و الديكتاتورية ، حكم القلة بما يشمل من إقطاع و أرستقراطية و أوليجارشية ،وحكم الكثرة. و هو نوعان: الأنارشية و الديمقراطية .[12]

و في أصله اللغوي اليوناني فالمصطلح يتكون من شقين لغوين الأولDemos. فيعني حكم أو سلطة و أما الثاني Kratos فيعني الشعب ، و قد كانت الديمقراطية الأثينية ما ميز تلك الحضارة ،هو تميز نظامها بسيادة القانون كأساس لحرية الموطن و بحكم الأغلبية ،كما أنه أتاح فرصا كاملة لتداول السلطة على أساس من المساواة وإتاحة الفرص للفقراء للمشاركة

بفاعلية في إدارة الحكم ،مع العلم ان حقوق المواطنة التي ارتبطتبحق المشاركة السياسية قد اقتصرت فقط على الذكور الأثينيين أصلا البالغين 20 سنة فأكثر دون غيرهم ، بحيث شكلوا هم فقط المجتمع السياسي الأثيني الذي باشر الحكم الديمقراطي."[13]

"**الديمقراطية الليبرالية** : لقد تبلورت الفلسفة الليبرالية في أوربا في القرنين السابع عشر والثامن عشر و لم تقترن نشأتها بالديمقراطية إنما على العكس ،قاومت الديمقراطية في البدء ثم استوعبتها تدريجيا ...

لقد قامت الديمقراطية الليبرالية على افتراض أساسي و هو حرية الاختيار و نقلت مفهوم حرية المستهلك من مجال الاقتصاد إلى مجال السياسة ، فكما تصورت الليبرالية نظاما اقتصاديا يقوم على المنافسة ، المستهلك فيه هو السيد الذي يختار بين السلع المتنافسة وفقا لقوانين حرية السوق و العرض والطلب ، تصورت نظاما أيضا سياسيا يقوم على حرية الاختيار بين الأحزاب و الاتجاهات السياسية.[14]

و تعود الجذور الأولى المنادية بالديمقراطية إلى الثورة البريطانية ، لتتوالى بعدها الثورات الرائدة التي كانت السبب الرئيسي في تجسيد الديمقراطية واقعيا و لا سيما " الثورة الأمريكية" و" الثورة الفرنسية " بالذات ،و قد جاءت تلك الثورات الثلاث متأثرة بالنهضة الفلسفية التي استحدثها جملة من الفلاسفة حينها ، و تتعلق أساسا بمذهب الحقوق الطبيعية الذي انتشر في غرب أوروبا خلال القرنين 17 و 18 م، وقد انطوى هذا المذهب على فرضين أولهما يتعلق بالحالة الطبيعية و التي مفادها أن الناس قبلالمجتمع السياسي كانوا يعيشون في حالة طبيعية تمنحهم حقوق معينة (الحرية ،التملك ،القصاص للنفس) و ثانيهما يتعلق بالعقد الاجتماعي و الذي يقضي بأن الافراد اتفقوا على الخروج من الحالة الاولى الى الحالة السياسية بإبرام عقد يتنازلون بموجبه عن بعض حرياتهم و حقوقهم لسلطة فوقية مقابل أن تحتفظ لهم بما احتفظوا به لأنفسهم بشكل متساوي بين جميع، وتكون تلك السلطة مشروطة بتحقيق هذا العقد ، و قد كان "لوك" بمؤلفه " الحكومة المدنية " 1690م السباق لطرح هذا

العقد الحر و مبدأ سيادة الأمة ، ثم انتقلت الفكرة إلى الفلاسفة الفرنسيين بحيث كانت الشرارة التي أوقدت الثورة الفرنسية 1789 م ،و ظهر بذلك مذهبين آخرين :

الأول :فهو "المذهب الحر" حيث أخرج مونتيسكيو كتابه "روح القوانين " 1748 م الذي دعا فيه الى مبدأ فصل السلطات كوسيلة للحد من تعسف السلطة و استبدادها و ضمانا للحريات الفردية."[15]

" السلطة ليست مؤسسة و ليست بنية و ليست قدرة معينة هي حكر على البعض إنها الاسم الذي نطلقه على وضع استراتيجي معقد في مجتمع معين"[16]

و أما الثاني فهو "المذهب الديمقراطي" حيث تخيل "جاك روسو" في مؤلفه " العقد الاجتماعي" 1761 م عقدا اجتماعيا يتنازل فيه الفرد عن حقوقه الشخصية للمجموع صاحب السيادة (الشعب) و يكون للحكومة مجرد دور الوسيط بين الطرفين الفعليين (الفرد / المجموع)أو(المواطن / الشعب) و هكذا أصبح عزل الوسيط (الحكومة) أمرا ممكنا و ميسورا للمجموع متى شاء"

" **أما بالنسبة للديمقراطية الماركسية** فيقصد بها مجموعة المبادئ و المؤسسات التي ترتكز عليها أنظمة الاتحاد السوفياتي و الديمقراطيات الشعبية و هي تستمد جذورها من النظرية الماركسية اللينينية للدولة ، فالدولة حسب النظرية الماركسية هي وليدة الصراع الطبقي ".[17]

و مصطلح الديمقراطيات الشعبية " برز بعد الحرب العالمية الثانية ...للدلالة على الأنظمة السياسية الاشتراكية التي نشأت في أوروبا الشرقية. و يبدو تعبير الديمقراطية الشعبية تكرارا في حد ذاته .لأن الديمقراطية تعني حكم الشعب بالشعب ، و لعل استعماله بهذا الشكل جاء للتأكيد على شعبية هذه الأنظمة و تطور هذا المفهوم إلى أن وصل إلى ديمقراطية اشتراكية ."[18]

"ويُجمع الكثير من الباحثين على إعطاء **تعريف للديمقراطية المعاصرة**، باعتبارها منهجًا وطريقة وعملية لاتخاذ القرارات العامة، وليست عقيدة ترتبط بتراث أوربا الغربية، ما يقود إلى

الاعتقاد الجازم باقتران فكرة الديمقراطية بالنظام الرأسمالي البرجوازي وُتعرف أيضا بأنها: أسلوب للحكم ووسيلة للتعامل تقوم على مجموعة من المبادئ، أساسها احترام إرادة الأكثرية وصيانة حقوق الأقلية من خلال مؤسسات تمثيلية دستورية، تدعِم الحقوق والحريات والتعبير عن الرأي، وحق الاعتقاد والتنظيم الحزبي والمهني، وحق المشاركة السياسية في إدارة الشؤون العامة وتولي المناصب العامة.[19]

"ويُعرفها الأستاذ جورج طرابلسي بأنها "مجموعة ممارسات أو أساليب عمل، لإدارة الصراعات الاجتماعية ضمن مؤسسات شرعية، تضمن التداول السلمي على السلطة وتكفل الحل العقلاني للمشكلات الطارئة" وفي حين يُلخص البعض الديمقراطية في مفهوم المشاركة السياسية، باعتبارها ترتكز على مجموعة معايير أهمها: حرية الصحافة، حق الانتخاب، شرعية المعارضة في البحث عن تولي السلطة بواسطة منافسة انتخابية لا تتعارض وأسس أي نظام، نجد البعض الآخر يعتبرها آلية حكم،.. لا تقتصر مخرجاتها ونتائجها على كفاءة الاستخدام فحسب، بل على نوعية المدخلات أيضا فهي كآلية توفر منظومة سياسية متكاملة تشمل دستورا تعاقديا يمنح الأمة حق الولاية على نفسها، وتعددية سياسية توفر أحزابا ذات برامج حكم للتنافس بينها، وانتخابات حرة ونزيهة لتشكيل مجلس يُمثل الأمة، ويقوم نيابة عنها بمهام التشريع المطلوبة ويقر تشكيل الحكومات، ونظاما قضائيا مستقلا ونزيها لتحقيق العدالة، وحريات سياسية كاملة للمواطنين، تكفل لهم حرية التعبير والنشر وإصدار الصحف وتشكيل جمعيات غير حكومية وحسب الأستاذ أسامة الغزالي حرب يُمكن اختصار الديمقراطية في كونها مجموعة من المؤسسات والآليات لتنظيم الحكم، بما يضمن أن يكون هذا الحكم بواسطة الشعب ومن أجله."[20]

"و مفهوم الديمقراطية يبقى من المفاهيم الحديثة التي اختلفت في شأنها التنظيرات و المشاريع ، و نحن إذ نذكر الديمقراطية فإننا نتناول هذا المفهوم باعتباره مفهوما مرجعيا

لمصطلحي المواطنة و الاحتواء الاجتماعي ، و هذا ما يؤكده توران ، في نظريته الديمقراطية المحررّة ، حيث يذكر لنا ثلاث أبعاد مكونّة للديمقراطية :

1.احترام القوانين الأساسية 2 .المواطنة 3. تمثيلية المسيرين.

و يرى إن العلاقة بين هذه الأركان الثلاثة هي أساس اشتغال نظام الديمقراطية في بلد ما .

و يؤكد " ألان ثوران " ، إنّ المواطنة الديمقراطية ذات التركيبة الديمقراطية إنما تشكل مقوما رئيسيا للمجتمع الديمقراطي .

على اعتبار أنّ الثقافة الديمقراطية و قيم المواطنة شرطا ضروريا لإنجاح المسيرة الديمقراطية في بلد ما ، و

تعتبر أن ما قدمه المفكرون العرب في شان مشروع الديمقراطية هو الدليل ذاته على صيرورة بناء فكر

ديمقراطي و ثقافة ديمقراطية و مواطنة ."[21]

"مفهوم الديمقراطية يطلق على كل نظام سياسي يكون نابعا من إرادة الشعب (عبر الانتخاب) وتكون فيه كل السلط مستقلة عن بعضها البعض وخاضعة لسيادة القانون، كما لا يمكن أن نتحدث عن نظام ديمقراطي إلا إذا كان يقوم على أحزاب متعددة وعلى وجود مجموعات ضغط كالمجتمع المدني والإعلام وعلى احترام حقوق

الإنسان."[22]

عناصر الديمقراطية :

" أظن أنني بينت حتى الآن بما فيه الكفاية مبادئ الحكم الديمقراطي الذي فضلته على أنظمة الحكم الأخرى ، لأنه يبدو أقربها إلى الطبيعة و أقلها بعدا عن الحرية التي تقرها الطبيعة للأفراد، ففي النظام الديمقراطي لا يفوض أي فرد حقه الطبيعي إلى فرد آخر بحيث لا يستشار بعد ذلك في شيء، بل يفوضه إلى الغالبية العظمى من المجتمع، الذي يؤلف هو ذاته جزءا منه ".[23]

انطلاقا من هذا يمكن تحديد عناصر الديمقراطية فيما يلي :

"•التعددية : تعني وجود أحزاب سياسية متعددة تتنافس فيما بينها على السلطة في إطار انتخابات نزيهة.

•المساءلة والشفافية : هي آلية لضمان الرّقابة على السلطات وحفظ حقوق المواطنين، وتقتضي أن يكون أداء كل مؤسسات الدولة شفافا ونزيها دون استثناء وذلك بنشر قراراتها ومعطيات عن ميزانيتها. وإيجاد آلية قانونية تسمح

بمساءلتها ومحاسبتها أمام المحاكم وتحت قبة البرلمان.

•احترام القانون : أي أن كل المواطنين متساوون أمام القانون بلا تمييز من أي نوع كان (جنسي أو ديني أو عرقي) وأن كل العلاقات في الدولة بين المواطنين فيما بينهم أو المواطنين والدولة ينظمها القانون الذي يخضع له الجميع بلا استثناء.

•هذه القوانين هي مرتبة ترتيبا تفاضليا : الدستور الذي هو أعلى درجة في القواعد القانونية تليه المعاهدات الدولية والقوانين ثم الأوامر وكل قاعدة قانونية يجب أن تحترم القاعدة التي تعلوها في الترتيب.

• حقوق الإنسان والحريات العامة : في الدول الديمقراطية تمثل حقوق الإنسان والحريات العامة مبدأ رئيسيا ولا يمكن الحد منه إلا بصفة استثنائية حسب ما يضبطه القانون.

•الفصل بين السلط : يعني أن يتم توزيع الاختصاصات صلب الدولة على هياكل مختلفة ويعني هذا أن السلطة التشريعية التي تسن القوانين والسلطة التنفيذية التي تنفذ القوانين والسلطة القضائية التي تطبق تلك القوانين في النزاعات لا يمكن أن تكون مجتمعة في يد هيكل واحد أو شخص واحد وبذلك يمكن لكل سلطة أن تراقب الأخرى لمنع الاستبداد بالحكم.

•مجموعات الضغط : في كل الديمقراطيات، يجب أن تكون سلطة مضادة تنقد الحكومة وتصحح مسارها بالطرق السلمية خاصة المجتمع المدني والإعلام الحر.

•انتخابات دورية : أي أنه يتم اختيار الهياكل المنتخبة لمدة زمنية يحددها القانون مسبقا وتتراوح غالباً بين أربع وخمس سنوات حتى تمكن من عدم احتكار السلطة من طرف حزب أو جهة سياسية واحدة."[24]

أشكال الديمقراطية :

من حيث الجهة التي تمارس السلطة فعليا يمكن تمييز ثلاثة أشكال من الديمقراطية :

الديمقراطية المباشرة :أي أن الشعب يشارك في اتخاذ القرارات بصفة مباشرة من خلال التصويت على القرارات الكبرى عبر الاستفتاء.

الديمقراطية شبه المباشرة :و تمتاز بمشاركة المواطنين في عملية اتخاذ القرار وتتميز بوجود هيئات تمثيلية منتخبة من الشعب بالاقتراع العام وهي مطبقة في سويسرا .

الديمقراطية النيابية :يشارك فيها الشعب بصفة غير مباشرة في اتخاذ قرارات عبر نواب لهم في مجلس النواب والحكومة. ويتم اختيار نوابهم عبر الانتخاب.[25]

الانتقال الديمقراطي : هي التسمية التي تطلق على الفترة التي تلي نهاية فترة ديكتاتورية أو حرب أهلية والتي يتم خلالها إنشاء هياكل وقيم جديدة تؤسس للديمقراطية" .[26]

جـ – مفهوم الحرية :

مفهوم الحرية مفهوم واسع ، و كلمة "حرر" تحمل أربعة معان متميزة :

"الأول معنى خلقي هو الذي كان معروفا في الجاهلية و حافظ عليه الأدب نقرأ في اللسان : الحرة تعني الكريمة ، يقال ناقة حرة ، و يقال : ما هذا منك بحر أي حسن .

الثاني معنى قانوني و هو المستعمل في القرآن مثلا "تحرير رقبة مسلمة " سورة النساء 92 –أو " نذرت لك ما في بطني محررا " آل عمران 35 –و في كتب الفقه مثلا : و لا يقتل حر بعبد و يقتل به العبد (رسالة القيرواني)

الثالث معنى اجتماعي ، و هو استعمال بعض متأخري المؤرخين : الحر هو المعفى من الضريبة .

الرابع معنى صوفي ، نقرأ في تعريفات الجرجاني (الحرية في اصطلاح أهل الحقيقة الخروج عن رق الكائنات و قطع جميع العلائق و الأغيار و هي على مراتب) " .[27]

في اللسان يقال " حر الرجل حرية من حرية الأصل لا حرية العتق والحر خلاف العبد ".[28]

وقد عُرّفت الحرية على مر الزمن بحسب المجتمعات والثقافات السائدة بها ، فاختلفت معانيها بحسب نظرة الدولة للأفراد ،"الرجل الحر هو الذي لا يعيقه شيء عن القيام بما يشاء القيام به ،و ذلك بالنسبة إلى الأمور التي لا يستطيع أن يقوم بها وفقا لقدرته و ذكائه .ولكن وعندما تطبق ألفاظ "حر" و "حرية "على أشياء غير الأجسام يكون الأمر إساءة في استعمال اللغة ."[29]

"يوضح الشيخ محمد الطاهر بن عاشور معنى الحرية بقوله : (جاء لفظ الحرية في كلام العرب مطلقا على معنيين، أحدهما ناشئ عن الآخر.

المعنى الأول: ضد العبودية. أي أن يكون تصرف الشخص العاقل في شؤونه بالأصالة تصرفا غير متوقف على رضا أحد آخر...

المعنى الثاني: ناشئ عن الأول بطريقة المجاز في الاستعمال كتمكن الشخص من التصرف في نفسه و شؤونه كما يشاء دون معارض.)

من تعريفاتها كذلك " قدرة الإنسان على الاختيار بإخلاص بحيث لا ضرر و لا ضرار تحقيقا لمقاصد الشارع " و التعريف المختار للحرية أنها "المكنة العامة التي يقررها الشارع للأفراد ، بحيث تجعلهم قادرين على أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم ، واختيار ما يجلب المنفعة ويدرأ المفسدة دون إلحاق الضرر بالآخرين."[30]

تطور مفهوم الحرية :

"عدول المرء عن حريته يعني عدوله عن صفة الإنسان التي له و عن حقوق الإنسانية، بل و حتى عن واجباته. و كل من يعدل عن كل شيء فليس هناك البتة من تعويض ممكن له.

إن عدولا كهذا غير ملائم لطبيعة الإنسان؛ فإن تعطيل الحرية في إرادة الإنسان هو تعطيل لكل أخلاقياته في أعماله. و أخيرا، باطلة و متناقضة هي الاتفاقية التي تشترط سلطة مطلقة من جهة ، و طاعة لا قيود لها من جهة أخرى".[31]

"منذ أن خلق الله الإنسان وكرمه وفضله علي العالمين ومنذ أن جعل له عقلا به يدرك و يفهم جعله مختارا أي حرا في مشيئته و إرادته مختارا في تصرفه و فعله وهذه الميزة لم توهب إلا للإنسان الذي اختاره الله للخلافة في الأرض يعبده ويعمرها.

ولقد جاءت الحرية عبر العصور وفي سائر الأزمنة في صور متعددة و أشكال متنوعة و معاني مختلفة و تطبيقات متباينة .

أ – الحرية ما قبل ظهور المعنى الفلسفي :

"في العصر الهوميركسي) القرن الحادي عشر والعاشر ق م . (يطلق لفظ حرٌ على الإنسان الّذي يعيش بين شعبه وعلى أرض وطنه ، دون أن يخضع لسيطرة أحد عليه، أمّا في العصر التّالي لعصر الهوميركس صارت الكلمة من لغة "المدينة" فالمدينة حرّة ومن يعيش فيها فهو حرٌ ، حيث يسود قانون يوفّق بين القوّة وبين الحقّ ، والمقابل

"للحرٌ " حينئذ ليس "العبد " بل الغريب أو الأجنبيّ ، أم من ليس يونانيًا ، والآلهة هي الّتي قرّرت " الحريّة " ولهذا كانت الحريّة موضوعا للعبادة .. من جهة ثانية وجد إلى جانب فكرة الحريّة المدنيّة معنى تدل عليه كلمة مختار " هو من يجعل قانون العالم الإلهيّ قانونه " .

ب – الحرية عند الفلاسفة اليونان :

المعنى الفلسفي لكلمة حرّة وحرٌ عند السفسطائيين ناجم عن التضاد بين الطبيعة و القانون ، فالحرٌ " هو من يسلك وفقا للطّبيعة ، و غير الحرٌ هو من يخضع للقانون " ،أمّا عند (سقراط) فالحريّة تعني " فعل الأفضل" و هذا يفترض معرفة ما هو الأحسن " فاتّخذت الحريّة معنى التّصميم الأخلاقيّ وفقا لمعايير الخير" ، وأما عند (أفلاطون) فتعني " وجود

الخير " والخير هو الفضيلة ، والخير محض و يراد لذاته ، ولا يحتاج إلى شيء آخر ، والحر هو من يتوجّه فعله نحو الخير ، ومع ظهور)أرسطو(يبدأ المعنى الأدق للحريّة في الظّهور ،إذ يربطها بالاختيار : " إن الاختيار ليس عن المعرفة وحدها ، بل أيضا عن الإرادة .. والاختيار اجتماع العقل مع الإرادة معا".[32]

"الحرية الإنسانية هي القدرة على تحقيق الفعل دون خضوع لمؤثر خارجي وإنما تصدر الأفعال عن المرء نفسه بحيث يشعر أن الفعل صادر عن إرادته وعلى أساسها تقوم التبعية الأخلاقية وحرية الإرادة وحرية الضمير" فالحرية إرادة تقدمهما روية مع تمييز" وعليه فالحرية هي الفعل بمحض الإرادة الشخصية بدون قيد أو عارض يمنع الإنسان

من القيام بالفعل و تأدية العمل . فالحرية سبب للإرادة و الإرادة نتيجة للحرية؛ فعند إحساس الكائن الحي بالحرية و الاستطاعة و القدرة على الفعل تتحرك لديه الدافعية والإرادة و الميل والرغبة والأمر بالفعل أو الامتناع عنه ".[33]

"لئن كانت حرية الأفعال محدودة بغائيتها الإنسانية وجوبا فإنها تستوجب الوعي بالأمر التالي : جميع الناس ينتمون للنوع نفسه ، ولهم إذن الحق في الكرامة بالدرجة عينها غير أن دلالة هذا المطلب تختلف إذا ما فكرنا في مستوى مواطني البلد الواحد أو فكرنا في جميع سكان الكرة الأرضية .

لما نظر روسو إلى المجتمع الذي من حوله لم ير مساواة لا في مستوى الحقوق و لا في مستوى الواقع وهذا ما دفعه إلى كتابة أول تصور شامل لديه عن المنزلة البشرية، أقصد مؤلفه :(خطاب في أصل وأسس اللامساواة بين البشر) و قد ختمه بهذه الملاحظة القاسية *إنه لأمر مناف لقانون الطبيعة بجلاء [...]أن تغص حفنة من الناس بالكماليات في حين تفتقر الأكثرية الجائعة إلى الضروريات *إن مجرد التفكير في بداية إعادة توزيع للثروات يفترض أن يضع المرء نفسه في سياق دولة عادلة ، غير أن هذه لم تكن وضعية البلدان التي عاش فيها روسو ، و هذا ما دفعه إلى التفكير في الكيفية التي ينبغي أن تنتظم وفقها

مثل هذه الدولة ، فخلص في نهاية مؤلفه "العقد الاجتماعي le contrat social" إلى القول بضرورة المساواة الصارمة أمام القانون . يقول :*يفضي العقد الاجتماعي إلى إرساء نوع من المساواة بين المواطنين إلى حد يجعلهم يقبلون جميعا الالتزام بالشروط نفسها و أن يتمتع جميعهم بالحقوق نفسها ، فالإرادة التي تقود البلاد لا تكون إرادة عامة حقيقية إلا شريطة عدم إقصاء أي صوت."[34]

" فأما ما يخسره الإنسان جراء العقد الاجتماعي ، فإنما حريته الطبيعية و حقا لا محدودا في كل ما يستهويه و يمكنه الوصول إليه؛ و أما ما يربحه فإنما الحرية المدنية و ملكية كل ما في حوزته. و لكي لا نخطئ في حساب هذه التعويضات ينبغي التمييز جيدا بين الحرية الطبيعية، و هي التي لا قيود لها سوى القوى التي للفرد، و الحرية المدنية و هي التي تحدها الإرادة العامة".[35]

"لاحظنا تخارجا بين مفهوم الحرية و مفهوم الدولة في المجتمع العربي الاسلامي التقليدي .كلما اتسع مفهوم الدولة ضاق مجال الحرية .كانت الدولة مستبدة و مناهضة للحرية الفردية ، لكن الدولة كانت ضعيفة و كان مجالها ضيقا جدا ، عكس الدولة الليبرالية التي كانت وطأتها خفيفة على الفرد في أوربا و لكن كانت تمس تقريبا جميع مجالات الحياة ،إذ تصورنا ،خطأ، الدولة الاسلامية على نمط الدولة الليبرالية فإننا بالطبع سنلاحظ أنها تنافي وتعارض حرية الفرد ، لكن إذا نظرنا إليها في واقعها التاريخي سنجد أن مجالات واسعة تنفلت من وطأتها ، و بالتالي ان الفرد يحافظ داخل تلك المجالات على حرية أصلية ."[36]

ثانيا : العلاقة بين الحرية ، الديمقراطية و المواطنة

أ- الحقوق و الحريات الفردية في فقه المواطنة :

"اتفق كثير من المنظرين والفلاسفة على أن المواطنة يجب أن تشتمل على عدة قيم **كقيمة المساواة** التي تنعكس في العديد من الحقوق مثل حق التعليم، والعمل، والجنسية، والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء، واللجوء إلى الأساليب والأدوات القانونية لمواجهة موظفي

الحكومة بما في ذلك اللجوء إلى القضاء، والمعرفة والإلمام بتاريخ الوطن ومشاكله، والحصول على المعلومات التي تساعد على ذلك.

كذلك تشتمل المواطنة على **قيمة الحرية** التي تنعكس في العديد من الحقوق مثل حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التنقل داخل الوطن، وحق الحديث والمناقشة بحرية مع الآخرين حول مشكلات المجتمع ومستقبله، وحرية تأييد أو الاحتجاج على قضية أو موقف أو سياسة ما، حتى لو كان هذا الاحتجاج موجهًا ضد الحكومة، وحرية المشاركة في المؤتمرات أو اللقاءات ذات الطابع الاجتماعي أو السياسي. بيد أن القيمة الأكثر أهمية لدى المواطن هي قيمة المشاركة التي تتضمن العديد من الحقوق، مثل الحق في تنظيم حملات الضغط السلمي على الحكومة أو بعض المسؤولين فيها لتغيرَ سياستها أو برامجها أو بعض قراراتها، وممارسة كل أشكال الاحتجاج السلمي المنظم مثل التظاهر والإضراب كما ينظمها القانون، والتصويت في الانتخابات العامة بكافة أشكالها، وتأسيس أو الاشتراك في الأحزاب السياسية أو الجمعيات أو أي تنظيمات أخرى تعمل لخدمة المجتمع أو لخدمة بعض أفراده، والترشح في الانتخابات العامة بكافة أشكالها. كما يجب أن نشير إلى المسؤولية الاجتماعية كقيمة أساسية لدى الفرد والتي تتضمن العديد من الواجبات مثل واجب دفع الضرائب، وتأدية الخدمة العسكرية للوطن، واحترام القانون، واحترام حرية وخصوصية الآخرين".[37]

وبناء على التطور التاريخي للحقوق والحريات الفردية، يمكن القول إنَّ هذا التطور أسهم في نهاية المطاف في إرساء مجموعة من الأسس والمبادئ للحريات الفردية التي اعتمدت عليها كثير من الدول، والمنظمات الحكومية، والخاصة الدولية، والإقليمية، لإقرار مبادئ تتعلق بالحريات الفردية، وأصبحت هذه الحقوق والحريات ثوابت في الأعراف الدولية.

ومن أبرز الحقوق والحريات التي ثبتت في مواثيق ودساتير الدول والمنظمات الدولية الحكومية والخاصة ما يلي :

الحقوق والحريات الفردية التقليدية. وتضم ما يلي:

"**الحريات الشخصية** : وتأتي هذه الحريات في مقدمة الحريات، باعتبارها لازمة للتمتع ببقية الحريات الأخرى. وتضم الحريات الشخصية:

– **حرية التنقل** : وتعني حق الأفراد في الانتقال من مكان إلى آخر، والخروج من البلاد والعودة إليها دون تقييد أو منع إلا وفقا للقانون.

– **حق الأمن:** وتعني عدم جواز القبض على أحد الأشخاص، أو اعتقاله، أو حبسه إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون.

– **حرمة المسكن:** ومضمونها تحريم اقتحام مسكن أحد الأفراد، أو تفتيشه إلا في الحالات التي حددها القانون وفقا لإجراءات وضمانات قانونية محددة

– **سرية المراسلات:** وتعني عدم جواز انتهاك حق الفرد في ملكية الخطابات المتضمنة مراسلاته مع غيره من الأفراد، والاطلاع على هذه المراسلات أو مصادرها".[38]

. **الحريات الفكرية:** وتتضمن هذه الحريات ما يلي .

"– **حرية العقيدة والديانة:** وتعني حرية الشخص في أن يعتنق الدين الذي يرغب فيه، وأن يمارس كافة الطقوس والشعائر الدينية المتعلقة بديانته بحرية تامة. كما تعني عدم إجبار أي شخص على اعتناق دين معين أو ممارسة شعائر دين معين لا يرغب في الدخول فيه أو اعتناقه.

– **حرية التعليم:** وتعني حق كل فرد في التعلم، وفي اختيار العلم الذي يريده، وحريته كذلك في اختيار المعلم الذي يتعلم عنده. كذلك حريته في نشر فكره وعلمه للناس بالطريقة التي يراها مناسبة له.[39]

– **حرية الصحافة:** وتعني حق الفرد في إعلان رأيه في الصحافة.

– **حرية المسرح والسينما** والإذاعة والتلفاز.

– **حرية الفكر:** وقد أشار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى ذلك فبين أنه " لكل إنسان الحق في حرية الرأي، والتعبير عنه بما يتضمنه ذلك من حرية اعتناق الآراء بمأمن من

التدخل ، وحرية التماس المعلومات والأفكار، وإذاعتها بمختلف الوسائل، دون تقيد بحدود الدولة.

-**حريات التجمع:** وتضم هذه الحريات ما يلي:

- **حرية الاجتماعات** : وتعني حق الأفراد في أن يجتمعوا في مكان معين؛ ليعبروا عن آرائهم و اتجاهاتهم في جميع النواحي العلمية والفكرية والسياسية، بالصورة التي يريدونها سواء في صورة خطب أو ندوات أو محاضرات أو مناقشات جدلية ."[40]

- **حرية تكوين الجمعيات والنقابات والاتحادات والانضمام إليها:** وتعني حق الأفراد في تكوين وتشكيل جمعيات منظمة، والانضمام إليها أو الانسحاب منها في أي وقت شاء، وعدم جواز إجبار الفرد على الانضمام إلى جمعية معينة أو الانسحاب منها دون رغبته وإرادته.[41]

الحقوق والحريات السياسية: وتضم هذه الحقوق والحريات ما يلي: ·

"- حق الانتخاب .

- حق الترشح للانتخابات التشريعية.

- حق إبداء الرأي في الاستفتاء.

- حق الفرد في مخاطبة السلطات العامة .

- الحق في تكوين الأحزاب السياسية والانضمام إليها.

- الحق في تولي الوظائف العامة في الدولة ."[42]

"**الحقوق والحريات الاقتصادية:** وتتضمن هذه الحقوق والحريات ما يلي : ·

- حرية التملك .

- حرية إنشاء المشروعات الخاصة.

- حرية التجارة والصناعة والعمل داخليا وخارجيا.

- حرية المنافسة .

- حرية التبادل التجاري.

– حرية تحديد الأثمان."[43]

الحقوق الاجتماعية: وتشمل هذه الحقوق ما يلي: ·

– **حق العمل:** و يعني أن تكفل الدولة للفرد العمل الذي يناسب قدراته وخبراته، وبما يضمن له دخلا كريما له ولأسرته. ويشمل حق العمل كذلك حرية العمال في تكوين النقابات العمالية والانضمام إليها، وحقهم في الإضراب كوسيلة ضغط للاستجابة لمطالبهم لتحسين ظروف العمل ورفع الأجور.[44]

ولا بد أن نؤكد على قضية مهمة وهي أن كافة الحريات التي تم التطرق لها سابقا إنما هي نسبية، بمعنى

أنها ليست مطلقة بل مقيدة بالأنظمة والقوانين والتشريعات التي تصدرها الدولة، وبمصالح الأفراد الآخرين وحقوق الدولة. فحرية الفرد تنتهي كما هو متعارف عليه عندما تبدأ حريات الآخرين، كذلك للدولة على الفرد حقوق عليه أن يؤديها ولا يجوز له تجاوزها بحجة حماية حقوقه وحرياته، فالدولة تمثل من خلال الأنظمة والقوانين مجموعة حريات وحقوق ومن حقوقها دفع الضرائب ، الخدمة الوطنية ، الدفاع عنها في حالة الحرب .....

ب– المواطنة و دعمها للديمقراطية:

تعتبر المواطنة من أهم دعامات الديمقراطية التي لا يختلف اثنين على أنها أفضل نظام يحكم الشعوب ،و ينادي بها الفرقاء باختلاف توجهاتهم ، فحتى الأنظمة الجائرة تختبئ وراء غطاء الديمقراطية وتنادي و تعد بها ، **و** تجمع الاتجاهات الفلسفية كلها على "أن الديمقراطية هي منهج أو آلية وعملية، لا تهدف إلى تحقيق حكم الشعب بالشعب ما دام أن ذلك ليس بالإمكان حتى في الدول التي استقرت بها نظما ديمقراطية، لكنها تمكن على الأقل من تحقيق حكم الكثرة، الذي يضمن مشاركة أفراد الجماعة السياسية في اتخاذ القرارات الجماعية المُلزمة المُرتبط بناءها في المقام الأول، حسب الأستاذ عبد المنعم سعيد بالعوامل

الداخلية وفكرة الإصلاح السياسي وُتعد بذلك الديمقراطية نظاما سياسيا للحكم، يُبنى على أربعة أركان أساسية هي حرية الرأي والتعبير، استقلال القضاء، والتداول على السلطة عبر انتخابات حرة ونزيهة، يرتبط إرساءها وترسيخها بمدى توفر هذه الأركان التي تعد بمثابة آليات الترسيخ الديمقراطي."[45]

و إذا كانت "المواطنة علاقة سياسية تعيد تصنيع المجتمع وتعيد إنتاج اصطفافاته في أشكال جديدة غير تلك التي يتأسس عليها الاجتماع الأهلي، خاصة في المجتمعات ذات الطبيعة الانقسامية مثل المجتمعات العربية.

والمواطنة تفترض الناس أفرادا و ذوات منفصلين عن جماعات تشدهم إليها روابط القرابة والولاء، ومفتوحي الصلة ببنية عليا واحدة هي الدولة. يتحرر المواطنون من كل ولاء إلا الولاء للدولة: وهي الكيان الذي يتساوون أمامه في الحقوق والواجبات ولا يقيم تمييزاً بينهم على أساس العرق والدين والمذهب واللون.. الخ.فلا تقع علاقات المواطنة إلا في نموذج الدولة الوطنية".[46]

"المواطنة أولا مفهوم قانوني في المقام الأول... ويمكن أن ينطبق عليه ما انطبق من قبل على مفهوم الإنسان فيما يتعلق بإعلان حقوق الإنسان والمواطن.

إن المواطنة أيضا هي بذاتها أساس الشرعية السياسية فالمواطن ليس مجرد حائز على حقوق فردية ولكنه بالإضافة إلى ذلك يمتلك جزءا من السيادة السياسية ذلك أن مجموع المواطنين باعتبارهم جماعة هم الذين يختارون حكومة عن طريق الانتخاب وبالتالي فهم مصدر السلطة وهم الذين يضفون الشرعية على القرارات التي تأخذها الحكومات، وهم الذين يراقبون أدائها غير أن المواطنة بالإضافة إلى ذلك هي مصدر العلاقات الاجتماعية ذلك أنه في المجتمع الديمقراطي، فان العلاقات بين الناس لم تعود دينية، ولكنها أصبحت سياسية ذلك أن العيش المشترك لا يعني بالضرورة الاشتراك في نفس الديانة ، و لكن معناه الخضوع لنفس النظام السياسي و هكذا فإن مبدأ الشرعية أصبح ينفذ بالتدريج إلى كل صور

الحياة الاجتماعية وهكذا أ صبحت العلاقات بين الناس تقوم أساسا على أساس الكرامة المتساوية للجميع."[47]

"–المواطنة هي صفة المواطن الذي يتمتع بالحقوق ويلتزم بالواجبات التي يفرضها عليه انتماؤه إلى الوطن فالمواطنة هي الشعور بالانتماء والولاء للوطن وللقيادة السياسية ومن أخطر التحديات التي تواجه بناء المجتمع الداخلي وتؤثر في وحدته الوطنية الطائفية والقبلية والمذهبية ويجب على المواطن أي كان انتماؤه الطائفي أن يكون ولاؤه للوطن لا للقبلية أو الحزب أو الطائفية أو التكتل الذي ينتمي له لأنهم زائلون لا محالة والوطن باقي على مدى الدهر وهذا لا يتحقق سوى من خلال إحساسه بأن الدولة وليست الطائفية أو القبلية هي مصدر الثواب والعقاب ، والمانحة والمانعة له ، الأمر الذي يعني الحد من هيمنة أي منهم فكرا وسلوكا على أفراد الشعب.

المواطنة تعني الروابط القانونية والسياسية التي تجمع المواطن بوطنه ".[48]

انّ مفهوم المواطن مشروط بالحرية التي هي حق لجميع البشر بوصفهم بشرا، و بالمساواة بين الجميع دون أي تمييز من جهة الجنس أو العرق أو الثقافة أو الطبقة أو الدين و جوهر المواطنة هو استقلالية المرء في شخصه عن كل أشكال الوصاية عليه سواء كانت لاهوتية أو سياسية أو ثقافية .و إذا عدنا إلى دعائم الديمقراطية فنجد على رأسها الحرية والمساواة بين الجميع دون تمييز عرقي أو ديني ...

"الحرية كمبدأ أساسي من مبادئ المدنية أي من مبادئ دولة الحق فيعني ما يلي : أن لا أحد بوسعه أن يلزمني بأن أكون سعيدا على طريقته أي أنّ كل شخص بوسعه أن يبحث عن سعادته وفق ما يراه صالحا بشرط ألاّ يعتدي على حرية الآخرين ..و هنا يتطرّق كانط الى مفهوم الدولة الأبوية المسيحية ، التي تعتبر جملة الشعب بمثابة أبناء قاصرين في حاجة الى أب يحميهم ...و هذا النوع من التعامل مع الناس بوصفهم أبناء و رعية هو تعامل مضادّ تماما لحرية الناس بوصفهم بشرا .وعليه فانّ كل اعتداء على مبدأ الحرية هو

اعتداء على ماهية الانسان نفسه بوصفه كذلك ، و من ثمّة كل اخلال بهذا الشرط الأول لمفهوم المواطنة يؤدّي حتما الى أكثر أشكال الاستبداد فظاعة . انّ الفرق بين النموذجين من الحكم اذن أي القائم على الحرية و القائم على الرعية، هو الفرق بين الدولة الرعوية الاستبدادية و الدولة المدنية الوطنية .."[49] ، و بما أن الإخلال بشرط الحرية كمبدأ من مبدئ المواطنة يؤدي بطريقة حتمية إلى نظام استبدادي جائر فهذا لا محالة يبين لنا أن الحرية أيضا هي دعامة أساسية لأي نظام ديمقراطي و هنا يتبين لنا التداخل بين كل من المواطنة والديمقراطية .

أمّا بالنسبة للمساواة كمبدأ ثان من مبادئ مفهوم المواطنة فانّ كانط يعتبر أنّ "كل الناس متساوين بوصفهم ذواتا " و أنّ كل عضو في المجتمع بوسعه أن يدرك أقصى درجات التميّز و التقدّم بمداركه و ملكاته سواء من جهة الموهبة أو من جهة الوضعية الاجتماعية أو السياسية ..و أن لا شيء بوسعه أن يمنع أيّ كان مهما كانت ثقافته و دينه و عرقه من النموّ الشخصي و تحقيق سعادته مثلما يحق له أن يحلم بذلك ...[50]

أمّا عن الاستقلالية التي هي جوهر دلالة المواطنة فترتبط مباشرة بحق الانتخاب بما هو التعريف الأصلي لمفهوم المواطن ..انّ حق الانتخاب هو الذي يخوّل للمواطن المشاركة في الشأن السياسي و في اختيار الحاكم ، و هو حقّ يشترط الاستقلالية في الاختيار عن كل أشكال الضغوط و التدجين و الأدلجة و الوصاية الدينية .

" و علينا أن نميّز عند كانط بين المواطن النشيط و المواطن السلبي، وهو تمييز نعثر عليه في كتاب كانط (ميتافيزيقا الأخلاق) و في الجزء الأول الخاص بنظرية الحقّ (بتاريخ 1797)..فالمواطن النشيط هو الذي اختار أن يساهم في تدبير شؤون الوطن و ذلك عبر حق الانتخاب ..أمّا المواطن السلبي فهو الذي اختار ألاّ ينتخب و ألاّ يشارك في الشأن العام ..وهو الفرق بين أن يكون المرء مجرّد جزء من الشأن العام و أن يكون عضوا فيه يشارك في انجاز دولة الحق و الدستور الجمهوري .."[51].

و هنا أيضا نجد ذلك التداخل العميق بين المواطنة و الديمقراطية فكلا المعنيين لا يقوم دون وجود مساواة بين الأفراد تجمعهم تحت راية وطن واحد .

جـ- الديمقراطية والحرية ضمانة للمواطنة :

هناك ارتباط وثيق بين الديمقراطية والحرية. فلا حرية دون ديمقراطية ولا ديمقراطية دون حرية ، إن الحرية هي روح الديمقراطية.

وعليه فإن التلازم بين الحرية والديمقراطية كما التلازم بين الجسد والروح. وقد وصل الأمر بكثير من الأنظمة الديمقراطية الغربية إلى القول إن أي نظام حكم ديمقراطي، لن يقوم ويتثبت إلا في ظل إطلاق الحريات الفرديةمع مراعاة القوانين والأنظمة بطبيعة الحال .

"المواطنة هي مبدأ مشروعية السياسي، وهي أساس الروابط الاجتماعية في مجتمع ديمقراطي حديث. غير أن التحولات السياسية العالمية وهيمنة الوجود الاقتصادي زعزعت هذا المبدأ وأضعفت قيمته السياسية والأخلاقية. يوجد شبه اتفاق اليوم حول وجاهة مطلب الديمقراطية، ولا ترى أحدا يحتج أو يعارض علنا فكرة أن الديمقراطية هي النظام السياسي الأنسب حيث يتولى الشعب حكم نفسه بنفسه. ومع ذلك لا تجد دوافع الجميع ومبرراتهم في هذه القناعة السياسية واحدة ومتماثلة: لكل خلفيته، ولكل غاياته. فما الذي يشرع اختيارنا نهج الديمقراطية حلا لمشكلاتنا السياسية؟ هل نختار الديمقراطية لأنها الأكثر توافقا مع تطلعاتنا إلى الحرية؟ أم نختارها لأنها الأكثر توافقا مع اقتصاد السوق؟ هل تبدو الديمقراطية مثلا أعلى سياسيا أم هي محض صدفة تاريخية؟ يحسن بنا الانطلاق من خلط شائع بين مفهومي الديمقراطية والجمهورية. تعني الجمهورية في اشتقاقها " الشيء العمومي res publica" وتنطوي الفكرة على نية تنظيم الممتلكات العمومية وحمايتها. لذا توجب أن تكون الجمهورية مُحْكمة البناء في أركانها ومؤسساتها على النحو الذي يجعلها تجمعا متوازنا لبشر أحرار يتشاركون العيش. والملاحظ أن سيادة الشعب في فكرة الجمهورية ليست محورية مقارنة مع سيادة القانون والمؤسسات. ويمكن لنظام سياسي أن يكون جمهوريا من دون أن يكون ديمقراطيا. وبالعودة إلى مرجعيات الحداثة السياسية نجد أن فكرة الجمهورية جمعت كلا من ماكيافيلي، روسو

وكانط ولكن فرقت بينهم الديمقراطية. لقد تحمس ماكيافيلي لفكرة الجمهورية ولكن تقديمه مبدأ " مصلحة الدولة العليا" والذي يتعارض بوضوح مع مبدأ الشفافية منعه من أن يكون ديمقراطيا. بينما ظهرت فكرة عقد المشاركة لدى روسو أقرب نموذج إلى الديمقراطية ما دامت تشترط مشاركة المواطنين في الاقتراع العام سبيلا لانتخاب من يحكمهم. فإذا كان النظام الجمهوري لا يحتاج إلى الديمقراطية من أجل أن يكون جمهوريا، فإن الديمقراطية تحتاج إلى نظام جمهوري من أجل أن تكون ديمقراطية: لأن سيادة المواطنة فيها من سيادة القانون، و هي مبدأ الشرعية في هذا النظام."[52]

"اتفق كثير من المنظرين والفلاسفة على أن المواطنة يجب أن تشتمل على عدة قيم **كقيمة المساواة** التي تنعكس في العديد من الحقوق مثل حق التعليم، والعمل، والجنسية، والمعاملة المتساوية أمام القانون والقضاء، واللجوء إلى الأساليب والأدوات القانونية لمواجهة موظفي الحكومة بما في ذلك اللجوء إلى القضاء، والمعرفة والإلمام بتاريخ الوطن ومشاكله، والحصول على المعلومات التي تساعد على ذلك."[53]

"كذلك تشتمل المواطنة على **قيمة الحرية** التي تنعكس هي الأخرى في العديد من الحقوق مثل حرية الاعتقاد وممارسة الشعائر الدينية، وحرية التنقل داخل الوطن، وحق الحديث والمناقشة بحرية مع الآخرين حول مشكلات المجتمع ومستقبله، وحرية تأييد أو الاحتجاج على قضية أو موقف أو سياسة ما، حتى لو كان هذا الاحتجاج موجهًا ضد الحكومة، وحرية المشاركة في المؤتمرات أو اللقاءات ذات الطابع الاجتماعي أو السياسي. بيد أن القيمة الأكثر أهمية لدى المواطن هي قيمة المشاركة التي تتضمن العديد من الحقوق، مثل الحق في تنظيم حملات الضغط السلمي على الحكومة أو بعض المسؤولين فيها لتغيرَ سياستها أو برامجها أو بعض قراراتها، وممارسة كل أشكال الاحتجاج السلمي المنظم مثل التظاهر والإضراب كما ينظمها القانون، والتصويت في الانتخابات العامة بكافة أشكالها، وتأسيس أو الاشتراك في الأحزاب السياسية أو الجمعيات أو أي تنظيمات أخرى تعمل

لخدمة المجتمع أو لخدمة بعض أفراده، والترشح في الانتخابات العامة بكافة أشكالها. كما يجب أن نشير إلى المسؤولية الاجتماعية كقيمة أساسية لدى الفرد والتي تتضمن العديد من الواجبات مثل واجب دفع الضرائب، وتأدية الخدمة العسكرية للوطن، واحترام القانون، واحترام حرية وخصوصية الآخرين".[54]

إن الجدل الدائر حول مفهوم المواطنة يعكس في الواقع صراعا بين تصورات مختلفة ترتبط بجماعات ذات مصالح متباينة ومتعارضة وتحتكم إلى موازين قوى متفاوتة، ولا أدلّ على ذلك من الصراع بين توجه ليبرالي يدافع عن الديمقراطية السياسية وتوجه اشتراكي مدافع عن الديمقراطية الاجتماعية. يعتقد الإنسان الحديث أن النظام الديمقراطي هو الإطار الأمثل لتحقيق منافعه ومصالحه. ومبرر تفضيله هذا النظام يكمن في أنه يطلق قواه بتقليص العوائق أمام حريته، فتنفتح الطريق أمام إرادته لفعل ما يريد. الفردانية هكذا هي أقوى دافع وراء ديمقراطية حريصة على الظهور بمظهر الخلقية من خلال تأكيدها على التلازم بين حرية الإرادة والمسؤولية أمام القانون، ووجدت الليبرالية في هذه الأطروحة أرضية ملائمة للمؤسسات الاقتصادية أكثر من أي مؤسسات أخرى، ومن هنا نشأ التلازم التاريخي بين الديمقراطية والليبرالية. لا تكون الديمقراطية حية إلا على قدر اضطلاع الجميع بفكرة المواطنة التي تصون الديمقراطية من أن تتحول إلى وسيلة لتحقيق المآرب الشخصية. وإذا كنا نريد الديمقراطية غاية الجميع، يتوجب علينا أن نميز بين من يستهلك الديمقراطية ومن يعتنقها ويعتقد في مبادئها مخلصا. ينقد مارسالغوشي في كتابه " الديمقراطية ضد نفسها" ما يسميه ديمقراطية السوق. فنجاح الديمقراطية هو ما قادها مباشرة إلى الفشل. وتعود أسباب الفشل إلى مفارقة تتمثل في الشرخ الذي يتسم به الواقع بين الحاكم والمحكوم. لم تعد السلطة للشعب، بل صارت شأن الحرفيين من الأحزاب والخبراء والتكنوقراط. وانتقل مركز السيادة من الشعب إلى الأغلبية التمثيلية المزعومة، والتي تحتكم إلى توجهات الرأي العام واستطلاعات الرأي أكثر مما تحتكم إلى الرأي الحقيقي للمواطن، والقرارات المبنية على

الاستطلاع لا تتمتع بالشرعية الكافية. واستنتج غوشي أن الديمقراطية أفرغت من محتواها بسبب انتصارها بالذات، ونجاحها هو ما دمرها فحولها إلى نظام تطابق فيه السلطة التسلط.55

ورغم البريق المغري الذي نراه في تعريفات الديمقراطية المختلفة إلا أن تطبيقها كنظام مثالي هو لأمر مستحيل ، و لا يمكن حتى في المجتمعات الصغيرة التي يدعي البعض إمكانية تطبيق الديمقراطية فيها (المدن القديمة) .

فالديمقراطية تبقى نظام وضعي بشري إنساني يشوبه ما يشوب البشر من عيوب ، و هي نظام يقوى و يضعف بحسب الأفراد الذين يديرونه .

وما يمكننا قوله في هذا الصدد أن المواطنة لا يمكن أن تمارس فعليا إلا في محيط ديمقراطي حقيقي – إن وجد–يستطيع أن يحدث توازنا بين الحقوق والحريات والالتزامات والواجبات.

خاتمة:

لا تتحقق المواطنة الحقة إلا عندما يدرك المواطن حقوقه (المدنية : كالحريات الشخصية – التنقل الأمن –، والسياسية :حق الترشح و الانتخاب ، والاقتصادية :حق التملك –المنافسة ، اجتماعية : حق العمل –الرعاية الاجتماعية ، ثقافية ودينية : حرية العقيدة والديانة .....)

بعد أن يدرك هذه الحقوق عليه السعي من أجل تحقيقها و عدم التنازل عنها ، وعندما تتحقق المواطنة بهذا المعنى تعبر فعلا عن الانتماء للوطن ، وكلما زادت درجة المواطنة (أي إدراك الحقوق وممارستها زادت درجة الانتماء وقوي الارتباط بالوطن .

هناك ترابط وثيق بين الأوضاع السائدة في المجتمع و بين مفهوم المواطنة سواء كانت هذه الأوضاع سياسية ،اجتماعية أو اقتصادية فالمواطن الذي يعيش في بيئة نظام حكمها مستبد وجائر و أوضاعها الاقتصادية متدهورة ، فهو لا يشعر بالحد الأدنى من المواطنة فالقمع و الفقر و الاستبداد يجعله يفكر في اللحظة التي يفر فيها من هذا المكان و لا تربطه به أي عاطفة .

بينما العكس تماما بالنسبة للفرد الذي يعيش في محيط ديمقراطي و رفاهية اقتصادية و حريات فردية مصانة فإن رابط الانتماء لديه يتعزز ويقوى و يعيش المواطنة بمفهومها الحقيقي .

فالمجتمع الذي يسوده نظام ديمقراطي يحترم فيه التنوع (سواء كان ديني أو عرقي)وتصان فيه الأقليات و تطلق فيه الحريات بوسائل قانونية تعزز الوحدة الوطنية هو فعلا مجتمع يرقى لأن يكون إنسانيا بالدرجة الأولى يؤسس دولة مدنية تكرس فلسفة الاختلاف في ظل الوحدة الوطنية ، و تساوي بين مواطنيها مهما اختلفت معتقداتهم أو أصولهم القومية و العرقية . بهذا فقط تتحقق المواطنة بالديمقراطية و الحرية و من هنا فالعلاقة بين المواطنة ، الديمقراطية و الحرية هي علاقة طردية تكاملية .

الهوامش:

[1]– ميشال فوكو ، إرادة المعرفة ، ترجمة : مطاع صفدي –جورج أبي صالح، (بيروت : مركز الانماء القومي ،د ط ،1990) ،ص:141.

[2] – فتيحة أوهايبية ، في مفهوم المواطنة ، مجلّة دراسات و أبحاث ، الكتاب الدّوري الأوّل للمجلّة تحت عنوان : "الوطن العربي

و التحولات الديمقراطية "، إعداد : الدكتور عطاء الله فشار و نخبة من الباحثين ، منشورات مركز الحكمة ،2012، ص:07.

[3]– اسماعيل كرازدي ،العولمة و الحكم نحو حكم عالمي و مواطنة عالمية ،رسالة دكتوراه غير منشورة ،،جامعة الحاج لخضر ،باتنة،الجزائر،2011–2012، ص:241.

[4]– ثائر رحيم كاظم ، العولمة والمواطنة والهوية، مجلة القادسية في الآداب و العلوم التربوية ، جامعة القادسية ، العراق، العدد 1 ،المجلد 8،2009،ص:256.

[5] – صونية العيدي ،المجتمع المدني ...المواطنة و الديمقراطية "جدلية المفهوم و الممارسة" ،مجلة كلية الآداب و العلوم الانسانية و الاجتماعية ،جامعة محمد خيضر، بسكرة ،الجزائر ، العددان الثاني و الثالث،2008، ص: .08

[6] – ثائر رحيم كاظم ، مرجع سابق، ص:256.

[7]– أحلام مطالقة و آخرون، مقومات المواطنة الصالحة في الاسلام ودور وسائط التربية في تعزيزها ،مجلة أبحاث اليرموك ، جامعة اليرموك، الأردن.المجلد27،العدد(1ج)،2011م / 1432هـ ،ص:753.

[8]– نفس المرجع و الصفحة.

[9] – نفس المرجع و الصفحة.

[10]–حنة أرندت ،في العنف ، ترجمة : ابراهيم العريس ،(لبنان : دار الساقي ، ط1 ، 1992) ،ص:36.

[11]– احمد معيوف" الهوية و المواطنة"

http://www.eanlibya.com/archives/1806

[12]– سليمان عصام ، مدخل إلى علم السياسة ، (بيروت : دار النضال للطباعة و النشر و التوزيع ،ط2 ،1989) ،ص:37.

[13]– الأحمري محمد ، الديمقراطية الجذور و إشكالية التطبيق ، (بيروت : الشبكة العربية للأبحاث و النشر ،ط1 ،2012) ،ص :58.

[14]–سليمان عصام ، مرجع سابق، ص :218–219.

[15]– نفس المرجع ، ص:221.

[16]–ميشال فوكو ، مرجع سابق،ص:102.

[17]– سليمان عصام ، مرجع سابق، ص:227.

[18]– نفس المرجع ، ص:228.

[19]– نفيسة زريق ، عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي المشكلات والآفاق ،مذكرة ماجستير غير منشورة ،جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر،2008–2009،ص: 14–15.

[20]– نفس المرجع ،ص: 15–16 .

[21]– راضية بوزيان ،التحول الديمقراطي و السيادة الشعبية في العالم العربي :بين الوهم و الواقع "تجربة الجزائر ، مجلّة دراسات و أبحاث ، الكتاب الدّوري الأوّل للمجلّة تحت عنوان : "الوطن العربي و التحولات الديمقراطية "، إعداد : الدكتور عطاء الله فشار و نخبة من الباحثين ، منشورات مركز الحكمة ،2012، ص:47.

[22]– دليل تسيير نوادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ،المعهد العربي لحقوق الإنسان ،ماي 2014، ص:48.

[23]– باروخاسبينوزا ، رسالة في اللاهوت و السياسة ، ترجمة : حسن حنفي ، (بيروت : دار التنوير ، ط1 ، 2005)، ص:375.

[24]– دليل تسيير نوادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان ، ص:48.

[25]– سليمان عصام ، مرجع سابق، ص: 238–240.

[26]– دليل تسيير نوادي التربية على المواطنة وحقوق الإنسان، ص:49.

[27] – عبد الله العروي، مفهوم الحرية،(بيروت : المركز الثقافي العربي ،ط5 ، 1993) ، ص:13–14 .

[28] – محمد الخضر حسين، الحرية في الاسلام ،(القاهرة : دار الاعتصام ، د ط ، د ت)، ص: 15

[29]– توماس هوبز ، اللفياثان الأصول الطبيعية و السياسية لسلطة الدولة ، ترجمة : ديانا حرب و بشرى صعب ، (الإمارات العربية المتحدة : هيئة أبو ظبي للثقافة و التراث ، ط1 ، 2011)،ص: 216 – 217.

[30] – علي بن حسين بن أحمد فقيهي ، مفهوم الحرية –دراسة تأصيلية –، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، المملكة العربية السعودية ،1431–1432هـ ،ص:18.

[31]– جان جاك روسو ، في العقد الاجتماعي أو مبادئ القانون السياسي ، ترجمة: عبد العزيز لبيب ،(بيروت : المنظمة العربية للترجمة ، ط1 ،2011) ، ص: 86.

[32] –علي بن حسين بن أحمد فقيهي، مرجع سابق ، ص:18–19.

[33]– نفس المرجع، ص:39.

[34]– تزفيتان تودوروف ، روح الأنوار، ترجمة : حافظ قويعة ، (تونس : دار محمد علي للنشر ،ط1 ،2007) ،ص:109–110 .

[35]– جان جاك روسو ، مرجع سابق، ص: 100.

[36]– عبد الله العروي ، مرجع سابق ، ص: 24.

[37] – مركز المجتمع المدني و الديمقراطية في سوريا ، قيم المواطنة ، جريدة عنب بلدي ،سوريا ، العدد 33 ، يوم : 7–10–2012.

[38] – سامح فوزي ، المواطنة ، (القاهرة : مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ،ط1 ،2007)، ص:10.

[39] – العمري بلوطي ، أثر المذاهب السياسية في تحديد وظيفة الدولة و مدى انعكاسها على الحقوق و الحريات العامة ،مذكرة ماجستير غير منشورة ،جامعة الحاج لخضر ،باتنة،الجزائر،2006–2007، ص:21.

[40]– نفس المرجع و الصفحة .

[41] – نفس المرجع و الصفحة .

[42] – نفس المرجع ، ص: .22

[43] – سامح فوزي ، مرجع سابق ، ص :10.

[44]– نفس المرجع ، ص :11.

[45]– نفيسة زريق ، مرجع سابق،ص: 14–15–16.

[46]– فتيحة أوهايبية ، مرجع سابق، ص: .10

[47]– نفس المرجع ، ص: .12

[48] – الجمعية الكويتية للعمل الوطني " تعريف المواطنة"

/http://kwsfna.com

[49]– أم الزين بن شيخة المسكيني، الدلالة الفلسفية لمفهوم المواطنة ،الحوار المتمدن ، صحيفة الكترونية ،العدد: 3861 ،

يوم :2012/9/25

[50]– نفس المرجع .

[51]– نفس المرجع .

[52] – الشاذلي الكسابي " الدولة :السيادة والمواطنة"

http://kassebi2013.blogspot.com/2013/04/blog-post_4522.html

[53] – مركز المجتمع المدني و الديمقراطية في سوريا ، قيم المواطنة ، نفس المرجع.

[54] – نفس المرجع.

[55]– الشاذلي الكسابي " الدولة :السيادة والمواطنة"، مرجع سابق .